

## مغني اللبيب عن كتب الأعaries

مسألة .

أم المتصلة التي تستحق الجواب إنما تجاب بالتعيين لأنها سؤال عنه فإذا قيل أزيد عندك  
أم عمرو قيل في الجواب زيد أو قيل عمرو ولا يقال لا ولا نعم .  
فإن قلت فقد قال ذو الرمة .

- 58 - ( تقول عجوز مدرجٍ متربوحاً ... على بابها من عند أهليٍ وغادياً ) .  
( أذو زوجه بال مصر أم ذو خصومة ... أراك لها بالبصرة العام شاوياً ) .  
( فقلت لها لا إن أهليٍ جيرة ... لا كثبه الدهنا جميعاً ومالياً ) .  
( وما كنت مذ أبصرتني في خصومة ... أراجع فيها يا بنةِ القوم قاضياً ) .  
قلت ليس قوله لا جواباً لسؤالها بل رد لما توهّمته من وقوع أحد الأمرين كونه ذا زوجة  
وكونه ذا خصومة ولهذا لم يكتف بقوله لا إذ كان رد ما لم تلفظ به إنما يكون بالكلام التام  
فلهذا قال إن أهليٍ جيرة البيت و وما كنت مذ أبصرتني البيت .  
مسألة .

إذا عطفت بعد الهمزة بأو فإن كانت همزة التسوية لم يجز قياساً وقد أولع الفقهاء  
وغيرهم بأن يقولوا سواء كان كذا أو كذا وهو نظير قولهم يجب أقل الأمرين من كذا أو كذا  
والمواب العطف في الأول بأم وفي الثاني باللواو وفي الصحاح تقول سواء على قمت أو قعدت  
انتهى ولم يذكر غير ذلك وهو سهو وفي كامل الهذلي أن ابن محيصنقرأ من طريق الزعفراني ( سواء عليهم